

Distr.
LIMITED

A/C.3/54/L.23
20 October 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
اللجنة الثالثة
البند ١٠٧ من جدول الأعمال
منع الجريمة والعدالة الجنائية

بولندا: مشروع قرار

المؤتمر الرفيع المستوى للتوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٢٠/٥١ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦، الذي أحاطت فيه علما بالمشروع المقترح لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لمكافحة الجريمة المنظمة الذي قدمته بولندا^(١)، وطلبت فيه إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية أن تنظر، على سبيل الأولوية، في مسألة وضع اتفاقية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، آخذة في اعتبارها آراء جميع الدول بشأن هذه المسألة، بغية إنهاء أعمالها المتصلة بهذه المسألة في أقرب وقت ممكن،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٨٥/٥٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، الذي قررت فيه إنشاء فريق خبراء حكومي دولي مفتوح العضوية لفترة ما بين الدورات، بغرض وضع مشروع أولي لاتفاقية دولية شاملة محتملة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ١١١/٥٣ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ الذي رحبت فيه مع التقدير بتقرير اجتماع الخبراء الحكومي الدولي المعقود في وارسو من ٢ إلى ٦ شباط/فبراير ١٩٩٨^(٢)، وقررت إنشاء لجنة حكومية دولية مفتوحة العضوية مخصصة لغرض وضع اتفاقية دولية شاملة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، ولبحث القيام، حسب الاقتضاء، بوضع صكوك دولية للتصدي للاتجار بالنساء والأطفال، ومكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخيرتها والاتجار بها غير المشروعين، وتهريب المهاجرين ونقلهم على نحو غير مشروع، بما في ذلك، عن طريق البحر،

(١) A/C.3/51/7، المرفق.

(٢) E/CN.15/1998/5.

وإذ تعرب عن تقديرها للجنة المخصصة لوضع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، لما أحرز من نجاح في صوغ الاتفاقية،

وإذ تحيط علماً بقرارها ٥٤/٠- الذي طلبت فيه إلى اللجنة المخصصة أن تكثف عملها لكي تنجزه في عام ٢٠٠٠،

وإذ تسلم بدور بولندا في المبادرة بوضع مشروع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، ومساهمتها فيه،

وإذ ترحب مع التقدير بعرض بولندا استضافة مؤتمر رفيع المستوى للتوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية،

١ - تقرر أن تتم المفاوضات بشأن مشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية وبروتوكولاتها الإضافية في فيينا؛

٢ - تقرر أيضا أن يعقد المؤتمر الرفيع المستوى للتوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة وبروتوكولاتها الإضافية في وارسو؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام، وفقا للفقرة ١٧ من قرارها ٤٧/٢٠٢ ألف، المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، أن يحدد موعدا لعقد مؤتمر التوقيع الرفيع المستوى قبل نهاية جمعية الألفية، في عام ٢٠٠٠؛

٤ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يعد برنامج مؤتمر التوقيع الرفيع المستوى الذي سيعقد في وارسو، بالتشاور مع حكومة بولندا.
